



الجمهورية الجزائرية  
الديمقراطية الشعبية

# الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية . قوانين . أوامر ومراسيم  
قرارات . مقررات . مناشير . إعلانات وبلاغات

الإدارة والتحرير		الاشتراكات		
الكتابة العامة للحكومة - رئاسة مجلس الوزراء - قصر الحكومة		سنة	٦ أشهر	٢ أشهر
الاشتراكات				
إدارة المطبعة الرسمية - ٩ شارع عبد القادر بن مبارك				
لهاتف: ٦٦ - ٨٠ - ٦٦ ٦٦ - ٨١ - ٦٦		٢٤ دج	١٤ دج	٨ دج
٣ ج ب ٥٠ - ٣٢٠٠ - الجزائر		٢٥ دج	٢٠ دج	١٢ دج
لن العدد ٢٥ دج ولن العدد للسنتين السابقة ٤٠ دج . وسلم العمارس مجاناً للمشاركين . المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الأخيرة				
منذ تجديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم . يؤدي من تعيم العنوان ٣٠ دج - فمن النشر على أساس ٢٥٠ دج للسطر				

## عدد خاص

## فهرس

## اتفاقات دولية

- أمر رقم ٦٩ - ٣ مؤرخ في ٤ ذي القعدة عام ١٣٨٨ الموافق ٢٢  
يناير سنة ١٩٦٩ يتضمن المصادقة على معاهدة الأخوة وحسن  
الجوار والتعاون بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
والملكة المغربية الموقع عليها بايفران في ٢٦ شوال عام ١٣٨٨  
الموافق ١٥ يناير سنة ١٩٦٩ .

# اتفاقات دولية

أمر رقم ٦٩ - ٣ مؤرخ في ٤ ذي القعدة عام ١٣٨٨ الموافق ٢٢ يناير سنة ١٩٦٩ يتضمن المصادقة على معاهدة الأخوة وحسن الجوار والتعاون بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والمملكة المغربية الموقع عليها بايفران في ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٥ يناير سنة ١٩٦٩

باسم الشعب

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير الشؤون الخارجية ،

- وبمقتضى الأمر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الأول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبعد الاطلاع على معاهدة الأخوة وحسن الجوار والتعاون بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والمملكة المغربية الموقع عليها بايفران في ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٥ يناير سنة ١٩٦٩ ،

يأمر بما يلي :

**المادة الأولى :** يصادق على معاهدة الأخوة وحسن الجوار والتعاون بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والمملكة المغربية الموقع عليها بايفران في ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٥ يناير سنة ١٩٦٩ وتنشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

**المادة ٢ :** ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٤ ذي القعدة عام ١٣٨٨ الموافق ٢٢ يناير سنة ١٩٦٩ .

هواري بومدين

معاهدة الأخوة وحسن الجوار والتعاون

بين

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

و

المملكة المغربية

ان الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والمملكة المغربية .

رغبة منهما في تقوية أواصر الأخوة والصداقة وحسن الجوار التي تملحها العوامل التاريخية العريقة القائمة بين البلدين وبين الشعبين .

تلبية للترغبة المتبادلة في تعميق العلاقات الأخوية ودعمها في جميع الميادين خاصة منها الاقتصادية والثقافية ، على أساس الاحترام المتبادل للسيادة الوطنية ووحدة التراب ، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للطرف الآخر والمساواة بينهما في المصالح المشتركة .

حرصاً منهما على المساهمة ، عن طريق علاقاتهما المتبادلة ، في بناء المغرب العربي الكبير ووحدة الأمة العربية ودعم الوحدة الأفريقية وتحقيق العدالة والسلام في العالم .

ورغبة منهما في تحقيق التعاون المتبادل والتشاور في كل ما يتعلق بتحقيق السلم وكذا في مجابهة أى شكل من أشكال العدوان وفقاً لبنود ميثاق الأمم المتحدة .

تأكيداً منهما بأن نجاح العلاقات الودية وتقويتها والتعاون المشترك بينهما يتفق ومصالح البلدين والشعبين الشقيقين .

واعتقاداً منهما بأن علاقاتهما المتبادلة تساهم في تحقيق أهداف ومبادئ ميثاق منظمة الأمم المتحدة ، وميثاق جامعة الدول العربية ، وميثاق منظمة الوحدة الأفريقية .

قررنا لهذا الغرض عقد هذه المعاهدة ، وعيننا عنهما المفوضين الآتية أسماؤهما :

معالي السيد عبد العزيز بوتفليقة وزير الشؤون الخارجية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

معالي الدكتور احمد العراقي وزير الشؤون الخارجية للمملكة المغربية ، اللذين بعد أن تبادلوا وثائق تفويضهما التام وثبتت صحتها اتفاقاً على مايلي :

## المادة الأولى

يسود بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والمملكة المغربية سلم دائم وصداقة متينة وجوار مثمر ينبع من روح وضمير الأخوة العريقة بين الشعبين الشقيقين ويهدف الى تشييد مستقبل مشترك زاهر .

## المادة الثانية

يتعهد الطرفان المتعاقدان بدعم علاقاتهما المشتركة في جميع الميادين وخاصة الميادين الاقتصادية والثقافية ، مساهمة منهما في توسيع مجالات التفاهم المتبادل بين شعبي الجزائر والمغرب الشقيقين وتقوية الصداقة وحسن الجوار بينهما .

## المادة الثالثة

نظراً لأن التعاون الاقتصادي المتبادل بينهما يكون أساساً متيناً لعلاقاتهما السلمية والودية ، ويهدف الى رقي بلديهما ، يقوم الطرفان المتعاقدان بتقديم المساهمة المتبادلة قصد تطوير التعاون في جميع الميادين لمصلحة البلدين .

## المادة الرابعة

في حالة حدوث نزاع أو تعارض كيفما كان شكله ، يحرم الطرفان المتعاقدان استعمال وسائل العنف بينهما ويعملان على حل هذا النزاع بالوسائل السلمية طبقاً لروح الصداقة والأخوة وحسن الجوار ، وعملاً بمبادئ وقرارات منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية .

## المادة الخامسة

يتعهد الطرفان بعدم الانخراط في أي حلف أو تحالف موجه ضد أحدهما .

## المادة السادسة

تدعيماً لأواصر التضامن والأخاء التي تجمع الشعبين الشقيقين وتمشياً مع ما تفرضه عليهما روح الجوار ، وعملاً منهما بالثقة المتبادلة بينهما فقد قرر الطرفان عرض مجموع القضايا المتعلقة بينهما على لجن ثنائية تتكفل بإيجاد الحلول المناسبة لها في نطاق علاقاتهما الثنائية وبالوسائل التي يريثيانها كفيلة بتحقيق رغبتهما المشتركة في التغلب على سائر الصعاب والانطلاق السريع في تعاونهما المنشود .

## المادة السابعة

تدخل هذه المعاهدة في حيز التنفيذ يوم الامضاء عليها ويوم تبادل وثائق المصادقة عليها .

## المادة الثامنة

تبقى هذه المعاهدة نافذة المفعول لمدة عشرين سنة ابتداء من تاريخ دخولها حيز التنفيذ، وتجدد تلقائياً لمدة عشرين سنة أخرى ما لم يصدر عن أحد الطرفين المتعاقدين اشعار كتابي الى الطرف الآخر بالرغبة في الغائها ، وذلك قبل انتهائها بسنة .

وحرر في نسختين أصليتين باللغة العربية بالقصر الملكي العامر بايقران ، بتاريخ ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٥ يناير سنة ١٩٦٩ .

عن الملكة  
المغربية  
احمد العراقي

عن الجمهورية الجزائرية  
الديمقراطية الشعبية  
عبد العزيز بوتفليقة